القرار عدد 1003

الصادر بتاريخ 18يوليوز 2019

في الملف الإداري عدد 2019/1/4/2373

طلب إيقاف التنفيذ – مبرراته.

إذا تبين من ظاهر وثائق الملف وجود ظروف استثنائية تبرر الاستجابة للطلب، فإنه يتعين التصريح بإيقاف تنفيذ القرار المطعون فيه إلى حين البت في طلب النقض.

إيقاف التنفيذ

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

حيث يؤخذ من وثائق الملف ومن ضمنها القرار المطلوب إيقاف تنفيذه، أن شركة (س.س) تقدمت بتاريخ 2016/05/17 بمقال أمام المحكمة الإدارية بالرباط عرضت فيه أنه ربطتها بعمالة الخميسات عدة معاملات تجارية بلغت 83 عملية منذ 2010/09/16 إلى 2011/12/28 بناء على طلبيات، وأن العمالة تسلمت جميع السلع موضوعها دون أن تتوصل العارضة بمستحقاتها، والتمست الحكم على العمالة المذكورة بأدائها لها مبلغ 425.971,68 درهم مع تعويض عن التماطل قدره 50.000,00 درهم والفوائد القانونية، وبعد تخلف العمالة عن الجواب وإجراء خبرة بواسطة الخبير محمد الحسوني وإدلاء المدعية بمستنتجاتها على ضوء الخبرة وتمام الإجراءات، أصدرت المحكمة حكمها عدد 476 بتاريخ 2017/02/09 في الملف رقم 2016/7114/162 بأداء الدولة –وزارة الداخلية– عمالة الخميسات لفائدة المدعية مبلغ 425.970,88 درهم وتعويضا عن التماطل قدره 50.000,00 درهم وتحميلها الصائر بحسب النسبة ورفض باقي الطلب، استأنفته المدعية كما استأنفته فرعيا عمالة الخميسات أمام محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط التي قضت بتأييده بمقتضى قرارها المطلوب إيقاف تنفيذه.

في أسباب الطلب:

حيث يتمسك الطرف الطالب بكون وسائل الطعن التي بنيت عليها عريضة النقض جدية وحاسمة، وأن من شأن تنفيذ القرار الاستئنافي أن يخلق أوضاعا ويخلف أضرارا يصعب تداركها مستقبلا، فضلا عن أن طالب التنفيذ لا يمكن له الاستفادة من تنفيذ الحكم القاضي له بالأداء إلا بوضع كفالة وذلك طبقا لمقتضيات ظهير 14 يونيو 1944.

حيث يتبين من ظاهر وثائق الملف وجود ظروف استثنائية تبرر الاستجابة للطلب.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض

لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض بإيقاف تنفيذ القرار عدد 3920 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط بتاريخ 2018/09/24 في الملف عدد 2018/7205/125 إلى حين البت في طلب النقض وتحميل المطلوبة في الإيقاف الصائر.

وبه صدر القرار وتلي في الجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط، وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من **رئيس الغرفة الإدارية** (القسم الأول) السيد بابا أعلي عبد المجيد والمستشارين السادة: فائزة بلعسري **مقررة**، أحمد دينية، المصطفى الدحاني نادية للوسي، وبمحضر **المحامي العام** السيد سابق الشرقاوي، وبمساعدة **كاتبة الضبط** السيدة حفصة ساجد.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض